عبر عن ملائم المستعار له او عن القدر المشترك بلفظ موضوع
لملايم المستعار منه كما يجوز ان يكون مجازا مرسلا لذلك الملايم
او للقدر المشترك ولكلام المصنف احتمالان احدهما ان يكون المراد
انه يجوز ذلك في كل ترشيح والاخر ان يكون المراد انه لا مانع من
ان يكون الترشيح في بعض المواد كذلك وفي بعضها كذلك لكن
بمثيله الاتي يرجح الاحتمال الاول واعتباره قرينة مانعة عن ارادة
الموضوع له في الاستعارة يرجح الاحتمال الثاني فان قلت لا يخلو
الكلام من ان يكون فيه قرينة مانعة او لا تكون فان كان الاول و
الاحتمال هو احتمال المجاز وان كان الثاني فالاحتمال هو احتمال
الحقيقة فما وجه صحة قوله ويحتمل الوجهين قوله تع واعتصموا
بحبل الله قلنا وجه صحته انا غفلنا عن استعمال المتكلم فاحتمل
عندنا بناء على ذلك انه نصب قرينة واراد المجاز وانه لم ينصب قرينة
واراد الحقيقة وان كان في الواقع عنده احدهما متعينا واشار الى توجيه
الاحتمالين بقوله حيث استعير الحبل للعهد لعلاقة مشابهة العهد
بالحبل في الكون وسيلة الى ربط شيء بشيء والقرينة اضافة
الحبل اليه تع وحيث ذكر الاعتصام وهو التمسك بالحبل ترشيحا
اما باقيا على معناه الموضوع له او مستعارا للوثوق بالعهد فان
قلت هل يجوز ان يكون مجازا مرسلا قلت نعم اما لو اقتصر على ارادة الوثوق
بالحبل الوثوق المطلق والوثوق المطلق الوثوق بالعهد واما

وامانانيا فبان يراد بالوثوق بالحبل الوثوق المطلق فيكون المجاز
على الاول بمرتبتين وعلى الثاني بمرتبة بعلاقة الاطلاق والتقييد
ولكن لا يخفى عليك انه يلزم التكرار بناء على كل من احتمالي الاستعارة
والمجاز المرسل للوثوق بالعهد فان الاعتصام مستعمل في الوثوق
بالعهد والحبل مستعمل في العهد فيصير المعنى ثقوا بعهد الله
عهد الله الا ان يركب التجريد او التاكيد فان قلت اذا كان الاعتصام
والحبل مجازين فهل يجوز ان يكون كل منهما ترشيحا للاخر قلت
نعم لكن يجوز ان لفظ ملائم للمعنى الاصلي للاخر ولا يذهب عليك
ايضا ان الترشيح بمجرد اللفظ مع عدم شمول تعريف الترشيح
بذكر الملائم المشبه به لو ترشيح ضعيف بل هو التجريد انسب
فالاولى ابقاء الترشيح على حقيقته وعدم التعميم ليشمل بعضى
الشارحين كاد ناس على عموم قرينة الاستعارة بالكناية الذي
استنبطه المحقق التفتازاني من كلام الكشاف واقول حاذكره
الفاضل الشريف مؤيدا بكلام الكشاف حيث قال اعلم ان
ترشيح الاستعارة باق على حقيقته فلا يعتبر فيه تشبيه و
لا استعارة وان ذلك قال صاحب الكشاف في قوله تع واعتصموا
بحبل الله انه يجوز ان يكون استعارة للعهد والاعتصام استعارة
للوثوق بالعهد او ترشيحا للاستعارة الحبل بما يناسبه فاوقع
الترشيح قيما للاستعارة انتهى وما ذكره الفاضل التفتازاني

Copyright © King Saud University